

State of Kuwait



دولة الكويت

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد،،،

أتقدم بالاقتراح بقانون المرفق بإضافة مادة جديدة برقم (٦ مكررا) إلى القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٣ في شأن الرعاية السكنية، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية،

مقدم الاقتراح  
شعيب شباب المويزري

يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية

ويوزع على الأعضاء

علي بن  
٢٠١٠/١٠/٢٠

State of Kuwait



دولة الكويت

### اقتراح بقانون

## بإضافة مادة جديدة برقم (٦ مكررا) إلى القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٣ في شأن الرعاية السكنية

- بعد الاطلاع على الدستور،
- ولى القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٨٢ بإنشاء الهيئة العامة للاستثمار،
- وعلى القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٣ في شأن الرعاية السكنية والقوانين المعدلة له،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

### المادة الأولى

تضاف مادة جديدة برقم (٦ مكررا) إلى القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٣ المشار إليه نصها التالي:

" في حال عدم تمكن المؤسسة من تنفيذ وإنشاء المدن السكنية الجديدة جاز للمؤسسة تسليم المدن السكنية المخصصة لها لتتشارك مع الهيئة العامة للاستثمار، لتصبح الهيئة العامة للاستثمار هي المطور العقاري والممول لهذه المدن على أن تنتفع الهيئة العامة للاستثمار من الاستثمار في بيع المساكن على أصحاب الطلبات السكنية حسب الأولوية بهامش ربحي يكون في متناول جميع الشرائح من أصحاب الطلبات السكنية، وللهيئة العامة للاستثمار أن تنتفع من الاستثمار في الأراضي الاستثمارية والتجارية والصناعية في المدن السكنية. "

المادة الثانية

يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القانون.

### المادة الثالثة

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أمير دولة الكويت

نواف الأحمد الصباح

جهة أخرى سواء خارجية أو داخلية، فإن تكفلت الهيئة بهذه المشاريع الضخمة فستجني أرباحاً من خلال بيع المساكن على المواطنين أصحاب الطلبات السكنية بربحية، على أن تكون الربحية معقولة وفي متناول المواطن، إضافة إلى المرافق العامة التي ستبنى من خلال الهيئة وتباع للدولة، وفي نهاية المشروع كل ربح يكون للهيئة العامة للاستثمار هو ربح للدولة وأيضاً ستجني الهيئة أرباحاً من الجانب الاستثماري بالمدن.

